

التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية

رقمنة المؤسسات العقابية – أنموذجا -

Digital transformation in Algeria's justice sector

Digitization of penal institutions - model -

مختاري عبد القادر*

جامعة قاصدي مرباح / ورقلة ، الجزائر ، mokhtari.abdelkader@univ-ouargla.dz

بوليفة محمد عمران

الجزائر ، Mamranb@yahoo.fr

جامعة قاصدي مرباح / ورقلة ،

تاريخ الإرسال: 2025 / 02 / 18 * تاريخ القبول: 2026 / 01 / 12 * تاريخ النشر: 2026 / 01 / 20

ملخص:

يعد التحول الرقمي في عصرنا الحالي حتمية فرضت نفسها في كافة المجالات ، حيث ظهرت التكنولوجيات الحديثة ومست عديد الميادين ومنها نشاط الادارة العامة وصار التحول نحو الادارة الالكترونية توجه عالميا، كما ظهر مشروع الحكومة الالكترونية والذي تعمل الدول على تجسيده من خلال اعتماد التقنيات المعلوماتية من أجل تلبية الحاجات العامة للأفراد وتحقيق النجاعة الاجتماعية والاقتصادية.

والجزائر من البلدان التي سعت لتطوير ادارتها العمومية مواكبة للتطور التكنولوجي ،حيث سارع المشرع الجزائري الى تكيف السياسة الجنائية و القوانين والتنظيمات تماشيا مع هاته المستجدات ، ويعد مجال العدالة من القطاعات التي مستها الرقمنة ، حيث سعت وزارة العدل ممثلة في المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج الى توظيف التقنيات الحديثة في مختلف مصالحها الإدارية للتنظيم والتسيير الحسن للمؤسسات العقابية ، وتجسيد فكرة انتقالها من كونها مكانا للحبس الى مؤسسة حديثة بوسائل عصرية تهدف الى اصلاح المسجون و إعادة ادماجه في المجتمع .

الكلمات المفتاحية:

التحول الرقمي ، السياسة العقابية ، المؤسسة العقابية ، إعادة الإدماج ، السوار الالكتروني.

Abstract:

Today's digital transformation is an imperative that has imposed itself in all spheres. Modern technologies have emerged and touched many fields, including public administration activity. The shift towards e-governance has become a global trend. The e-government project has also emerged, which countries are working to embody through the adoption of information technologies in order to meet the general needs of individuals and achieve social and economic efficiency.

Algeria is a country that has sought to develop its public administration in keeping with technological development. The Algerian legislature quickly adapted criminal policy and laws and regulations in line with these developments. The Ministry of Justice, represented by the General Directorate of Prison Administration and Reintegration, has sought to use modern techniques in its various administrative interests to organize and conduct correctional institutions and to reflect the idea of their transition from being a place of detention to a modern institution by modern means aimed at rehabilitating prisoners and reintegrating them into society.

Keywords:

digital transformation, punitive policy, penal institution, reintegration, electronic bracelet.

مقدمة:

شهد العالم في الآونة الأخيرة تطورات ملحوظة في شتى المجالات ، وانتقلنا الى ما يعرف بالعالم الرقمي واقتصاد المعرفة حيث حلت الآلة والبرمجيات محل الانسان في عديد التخصصات والميادين، بالمقابل ازدادت ظاهرة الاجرام وتعددت نماذجها ومسبباتها كالفقر والبطالة ، وخلفت أثارا وخيمة على الفرد والمجتمع .

وسعت كل دولة الى تبني سياسة جنائية وعقابية للحد من الأعمال الاجرامية ، وكيفت قوانينها مع المعايير الدولية حيث انتقلت من الدور التقليدي للسجون كونها مكانا للحبس وتنفيذ العقوبات القضائية الى مؤسسات عقابية تسعى الى اصلاح النزلاء والتكفل بهم من كل الجوانب الاجتماعية والنفسية لإعادة ادماجهم في مجتمعهم .

والجزائر كغيرها من الدول ب ادرت بإصلاح منظومتها العقابية من خلال تعديل النصوص التشريعية والتنظيمية خاصة قانون رقم 18 - 01 المتمم لقانون رقم 04-05 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين.

ومن أهم نقاطه مواكبة العصرنة من خلال استغلال واستخدام التقنيات الحديثة في المصالح الإدارية للمؤسسة العقابية لضمان السرعة وحسن الأداء والتنظيم في العمل .

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

على هذا الأساس نقترح الإشكالية التالية:

ما مدى توظيف الوسائل التكنولوجية الحديثة في تسيير وتنظيم عمل المؤسسات العقابية في الجزائر ؟

للإجابة على الإشكالية نقترح الخطة التالية:

المبحث الأول : توظيف التكنولوجيا لتحسين العمل الإداري والقضائي في المؤسسة العقابية .

المطلب الأول: آليتي البريد الالكتروني وتطبيق تسيير الجمهور العقابي لتحسين العمل الإداري

المطلب الثاني : تطبيقات الكترونية لعصرنة العمل القضائي في المؤسسة العقابية

المبحث الثاني : استخدام التقنيات الحديثة في إعادة الادماج وتسيير الأمن في المؤسسة العقابية

المطلب الأول : نظام السوار الالكتروني للتخفيف من ظاهرة الاكتظاظ داخل المؤسسة العقابية

المطلب الثاني : أجهزة الكترونية لضبط الأمن في المؤسسة العقابية

المبحث الأول : توظيف التكنولوجيا لتحسين العمل الإداري والقضائي في المؤسسة العقابية

مرت المؤسسة العقابية في تطورها بعدة مراحل قبل وصولها الى المرحلة الحالية أي العصر الرقمي واستخدام التكنولوجيا، والدارس للفكر الجنائي يجد انه غير نظرتة الى المجرم والعقاب وحتى من الدور المنوط بالمؤسسة العقابية من كونها مكانا لتنفيذ الاحكام القضائية الى مؤسسة تسعى الى اصلاح السجين وجعله فردا صالحا في مجتمعه من خلال إعادة ادماجه ودراسة مؤهلاته والاستفادة منها.

وتعرف المؤسسة العقابية دوليا من خلال هيئة الأمم المتحدة بانها: " كل مؤسسة يتم تمويلها بأموال عمومية أو خاصة والتي يجدر فيها الأشخاص من حريتهم ، ويمكن ان تشمل هذه المؤسسات ، المرافق العقابية والاصلاحية ومرافق الطب النفسي التابعة لإدارة السجون " (مكتب الامم المتحدة المختص بالمخدرات والجريمة، 2004). أما في المنظومة القانونية الجزائرية فتعرفها المادة 25 على أنها : "مكان للحبس تنفذ فيه العقوبات السالبة للحرية ، والاوامر الصادرة عن الجهات القضائية ، والاكره البدني عند الاقتضاء " (المادة 25 من القانون رقم 04.05 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين، 2005).

وهي مؤسسات تابعة لوزارة العدل وتشرف عليها المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الادماج الكائن مقرها بالجزائر العاصمة ، والتي أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 333/04 المؤرخ في 2004/10/24 والمتضمن الإدارة المركزية في وزارة العدل في المادة 01 منه ، يحدد تنظيمها المرسوم التنفيذي رقم 393/04 المؤرخ في : 2004/12/04(كوميشي ، 2019).

وتكون تحت مراقبة واشراف السلطة القضائية ممثلة في النيابة العامة على مستوى المجلس القضائي التابعة له ويشرف على كل مؤسسة عقابية مدير يتم تعيينه من طرف المديرية العامة لإدارة السجون ويقوم بالتسيير الإداري والاقتصادي للمؤسسة(خوري، 2009).

والسياسة الجنائية في الجزائر شرعت في عديد الإصلاحات للمؤسسات العقابية وهو ما اقرته المادة الأولى من قانون تنظيم السجون وإعادة الادماج للمحبوسين 04/05 " يهدف هذا القانون الى تكريس مبادئ وقواعد

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

سياسة عقابية قائمة على فكرة الدفاع الاجتماعي ، التي تجعل من تطبيق العقوبة وسيلة لحماية المجتمع بواسطة إعادة التربية والادماج الاجتماعي للمحبوسين " (المادة 01 من القانون 04-05).

- ولتحقيق أدوار المؤسسة العقابية فهي تضم عدة مصالح منها :
- **مصلحة كتابة الضبط القضائية** : التي تتولى متابعة الوضعية الجزائية للمحبوس الى حين حلول تاريخ الافراج عنه.
- **مصلحة الاحتباس** : التي تتولى تنظيم وتوزيع المحبوسين وتصنيفهم داخل القاعات والالجنحة وتسهر على التحكم في حركة المحبوسين وفرض الاحترام والانضباط بينهم.
- **مصلحة إعادة الادماج** : المكلفة بإعادة ادماج المحبوسين في المجتمع.
- **مصلحة الصحة** : وتتولى الرعاية الصحية للمحبوس.
- **مصلحة الأمن** : تتكفل بحماية المؤسسة العقابية من الخطر الداخلي و الخارجي . (المرسوم التنفيذي رقم 109-06 المحدد كيفية تنظيم المؤسسة العقابية وتسييرها، 2006)
- ولمواكبة التطورات التكنولوجية والعصرنة التي مست عديد القطاعات ومنها قطاع العدالة الذي سايرها بتوظيف التقنيات الحديثة في مصالح المؤسسات العقابية في جانبها الإداري والقضائي .

المطلب الأول :آليتي البريد الالكتروني وتطبيقه تسيير الجمهور العقابي لتحسين العمل الإداري

الفرع الأول : الانتقال من البريد الورقي الى البريد الالكتروني

قبل صدور قانون عصرنة العدالة كانت جل المراسلات الإدارية بين المؤسسات العقابية والمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الادماج ، والنيابة العامة على مستوى المجالس القضائية ووكلاء الجمهورية على مستوى المحاكم تتم مراسلتهم بالطريقة التقليدية أي البريد الورقي ، والذي من مساوئه هدر الوقت بانتظار وصول المراسلة الإدارية والرد عنها ، كما يهدر الورق بكميات كبيرة ويؤدي الى تعطيل المصالح الإدارية . كل هاته المعوقات أدت الى ضرورة استعمال التكنولوجيات والانتقال من البريد الورقي الى ما يسمى البريد الالكتروني.

وهو ما تحقق مع صدور القانون رقم : 03/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 والمتعلق بعصرنة العدالة والذي نص على انه : " يهدف هذا القانون الى عصرنة سير قطاع العدالة من خلال :

- وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل.
- ارسال الوثائق والمحركات بطريقة الكترونية.
- استخدام طريقة المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية " (المادة الاولى من القانون رقم 15.03 المتعلق بعصرنة العدالة)

أولا : انشاء البريد الالكتروني الداخلي تطبيقا لقانون عصرنة العدالة

قامت المديرية العامة لإدارة السجون بإنشاء بريد الكتروني يربطها بالمؤسسات العقابية من تاريخ

2016/10/16

حيث صارت كل المراسلات الإدارية تتم الكترونيا إنجازا وامضاء من طرف مدير المؤسسة ويرسلها الكترونيا. (مذكرة رقم 6775 حول المراسلة الادارية الالكترونية ، 2016)

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

كما تم ربط مصالح المؤسسة العقابية مع امانة المدير ببريد الكتروني لتسهيل المراسلات الإدارية.

ثانيا : انشاء البريد الالكتروني الخارجي

وهو يربط المؤسسات العقابية بالمجالس القضائية والمحاكم ، وصارت كل المراسلات الادارية تتم بينها الكترونيا ربعا للوقت والموارد المادية.

الفرع الثاني : دور التقنيات الحديثة في تسهيل عمل مصلحة الاحتباس بالمؤسسة العقابية

تعد مصلحة الاحتباس من اهم المصالح الإدارية بالمؤسسة العقابية كونها تعنى بعملية تنظيم وتصنيف وتوزيع المحبوسين داخل القاعات حسب خطورتهم وكونهم مبتدئين او معيدين للإجرام ، كما تكلف بالاستماع الى انشغالاتهم وإيجاد حلول لها. (السباعي، 2009)

أولا / تطبيقية التسيير الجمهوري للعقابي للمحبوسين كآلية لتسيير عمل مصلحة الاحتباس

كانت مصلحة الاحتباس سابقا تعتمد على الطريقة التقليدية في عملها من خلال التحرير على الورق من قبل مصلحة كتابة الضبط القضائية تحدد فيها هوية المحبوس وتهمته وسوابقه القضائية ، مما قد يؤدي الى ضياع او تلف الأوراق او إمكانية تمزيقها او احداث تغييرات عليها وهو ما يؤثر سلبا على حسن تنظيم وسير المصلحة. ومع قانون العصرية والرقمنة انتقلت مصلحة الاحتباس الى العمل بتطبيقية التسيير الجمهوري العقابي للمحبوسين وهي منصة الكترونية يتم فيها تدوين الوضعية الجزائية للمحبوس من قبل مصلحو كتابة الضبط القضائية ، حيث تمكن مصلحة الاحتباس من الاطلاع عليها مباشرة ، وسهل من عملها في تصنيف وتوزيع المحبوسين وتحديد قاعاتهم حسب درجة خطورتهم.

ثانيا/ أهمية تطبيقية التسيير الجمهوري للعقابي للمحبوسين:

- تسهيل توزيع المحبوسين ومعرفة قاعاتهم (تسهيل عملية البحث عنهم البيا خاصة عند ارتفاع عدد النزلاء

)

- استخراجهم بسرعة للمحاكمة او زيارة الاهل او المحامي.

تطرقنا في المبحث الأول الى استخدامات التكنولوجيا الحديثة في المؤسسات العقابية والاستفادة منها في العمل الإداري ، خاصة المراسلات الإدارية من خلال البريد الالكتروني ، او تسهيل عمل مصلحة الاحتباس. ولان للمؤسسة العقابية عمل قضائي فقد سارعت المديرية العامة للسجون وإعادة الادماج الى توظيف التكنولوجيات والاستفادة من إيجابيات تطبيقاتها.

المطلب الثاني : تطبيقات الكترونية لعصرية العمل القضائي في المؤسسة العقابية

الفرع الأول / مفهوم العمل القضائي داخل المؤسسة العقابية:

يتمثل العمل القضائي والذي تقوم به مصلحة كتابة الضبط القضائية في تنفيذ سندات الحبس الصادرة عن الجهات القضائية ضد المتهمين المحكوم عليهم ، ومتابعتها وتحيينها الى غاية رفع عقوبة الحبس في حالة:

1/ قضاء المحبوس المدة المحكوم بها عليه.

2/ الافراج عليه بعد الحكم ببراءته من طرف قاضي الموضوع.

3 / الافراج عنه بناء على امر الافراج من طرف قاضي التحقيق او غرفة الاتهام في حالة المحبوس يكون في اطار التحقيق.

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائرية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

4 /الافراج عنه بعد تسديد الغرامة المالية او التعويضات المدنية في حالة حبسه من طرف النيابة العامة بناء على امر الاكراه البدني.

5 /الافراج عنه بعد استفادته من مرسوم العفو الرئاسي.

أولا : توظيف مصلحة كتابة الضبط القضائية في المؤسسة العقابية للتطبيقات الالكترونية

1/مساهمة تطبيقية تسيير الجمهور العقابي في المتابعة الآلية للوضعية الجزائية للمحبوس :

أ/ الدور التقليدي قبل العصرية :

ان من اهم أدوار مصلحة كتابة الضبط القضائية متابعة وتحيين الوضعية الجزائية للمحبوس من حين وصوله الى المؤسسة العقابية بعد اقتياده من طرف مصالح الامن بوجه مباشرة اليها حيث يتم استلامه وتسجيله في سجل السجن (السجل الابجدي) ويعطى له رقم خاص وتدون هويته الكاملة مع التهمة الموجهة اليه والجهة القضائية المودعة له وانشاء ملف جزائي خاص به .

ب/ المتابعة الآلية بالتطبيقات :

يتم تسجيل الوضعية الجزائية للمحبوس آليا ، وعند طلبها يكفي كتابة اسم المحبوس او رقمه ثم البحث أوتوماتيكيا في ثواني تظهر وضعيته محينة ويتم اخذ نسخة منها .

وهناك تطبيقات أخرى نذكر منها :

تطبيق صحيفة السوابق العدلية : يتم من خلاله استخراج الصحيفة دون حاجة تقديم طلب الى النيابة العامة

تطبيق الطعون بالنقض على مستوى المحكمة العليا : معرفة مآلها والفصل فيها.

تطبيق الحالة المدنية : لاستخراج شهادات الميلاد.

كل هذه التطبيقات الالكترونية ساهمت في تيسير عمل مصلحة كتابة الضبط القضائية بالمؤسسة العقابية وربح الوقت وإمكانية الولوج الى البيانات واستخراج الوثائق الخاصة بالمحبوسين ومتابعة وتحيين وضعيتهم الجزائية بكفاءة وسرعة خلافا لما كان سابقا من هدر للوقت والوسائل المادية.

الفرع الثاني : توظيف تقنية المحادثة المرئية في الجانب الاجرائي القضائي

مفهوم المحادثة المرئية : هي الإبقاء على المحبوس في المؤسسة العقابية وعند قصد سماعه او محاكمته لا يخرج منها ولا يتم نقله خارجها بل تم استبدال ذلك بتكنولوجيا المحادثة المرئية والتي تعتمد على تهيئة قاعات للمحاكمة عن بعد يتم تجهيزها بمأخذ الشبكة الداخلية والكهرباء وحامل توضع عليه الكاميرا ومنصة لوقوف المحبوس وكراسي لهيئة الدفاع وشاشات كبيرة. (مذكرة / 4804، 2016)

والمؤسسة العقابية هي المسؤولة عن حسن سير المحادثة المرئية وتجهيز عتادها ووسائلها المادية والتكنولوجية ، كما يكلف امين ضبط المؤسسة بمتابعة سيرها وتحرير محضر بذلك ، يرسل لاحقا الى الجهات القضائية ليلحق بملف الإجراءات(المادة 441 مكرر من قانون الاجراءات الجزائية ، 2020).

المبحث الثاني : استخدام التقنيات الحديثة في إعادة الادماج وتسيير الأمن في المؤسسة العقابية

تماشيا مع السياسة العقابية الحديثة التي تهدف الى اصلاح وإعادة تأهيل المحبوسين ، كرس المشرع الجزائري نظرة إصلاحية ركزت على استحداث بدائل للعقوبات السالبة للحرية لمواكبة عصرية العدالة الجنائية

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

وتفادي عقوبة الحبس القصير فاتجه الى تفعيل ما يسمى المراقبة الالكترونية باستعمال السوار الالكتروني بمقتضى القانون 01-18 المؤرخ في 2018/01/30 المعدل والمتمم للقانون رقم 04/05 المؤرخ في 2005/02/06 المتضمن تنظيم السجون وإعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين.

المطلب الأول : نظام السوار الالكتروني للتخفيف من ظاهرة الاكتظاظ داخل المؤسسة العقابية

الفرع الأول : أسس تبني نظام السوار الالكتروني :

هو أسلوب جديد لتطبيق العقوبة السالبة للحرية بدل الحبس قصير المدة ومساوئه الاجتماعية والاقتصادية ، كما انه من مظاهر استخدام التكنولوجيا في قطاع العدالة.

أولا : الأساس القانوني

1/ الامر 02/15 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية : حيث نص على اجراء الوضع تحت المراقبة الالكترونية ودرجه في باب جهات التحقيق من قسم الحبس المؤقت والافراج في المادة 125 مكرر 1 منه (قانون الاجراءات الجزائية ، 1966) ، وذكر الجهة المختصة بفرضه.

2/ القانون رقم 18 - 01 المعدل للقانون 04/05:

درجه في الفصل الرابع بعنوان الوضع تحت المراقبة الالكترونية (قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين ، 2018)، من المادة 150 مكرر الى 150 مكرر 16 حيث يجيز للمحكوم عليه ان ينفذ جزء او كل العقوبة السالبة للحرية المكوم بها خارج اسوار المؤسسة العقابية مع مراقبته من خلال السوار الالكتروني .

ثانيا : مبررات الاخذ بنظام السوار الإلكتروني

1/ مواكبة عصرنة العدالة الجنائية : من خلال القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة (قانون عصرنة العدالة رقم 03-15، 2015) ومن تدابير استخراجه الوثائق بطريقة الكترونية كالسوابق العدلية والجنسية ، وإمكانية متابعة مسار الدعوى القضائية عن طريق البوابة الالكترونية والمحادثة المرئية.

الاثار السلبية للعقوبة قصيرة المدى : عدم فاعلية العقوبات قصيرة المدى وعجزها عن تحقيق الردع العام والخاص وتحقيق العدالة (رضا و السعيد، 2013) ، وفقدان رهبة العقوبة للمحكوم عليه.

2/ الحد من ظاهرة اكتظاظ المؤسسات العقابية:

يعد الاكتظاظ من اهم الإشكاليات التي تعاني منها المؤسسة العقابية وهي مؤشر لتأزم السجون فهل يعود المشكل الى تنامي ظاهرة الاجرام ام العجز عن بناء السجون ام الى عدم ترشيد الاعتقال وإصدار احكام قضائية تتناسب وخطورة الفعل الاجرامي وشخصية الجاني(مداح ، 2015).

فاللجوء الى نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية من شأنه التخفيف من الاكتظاظ الذي تشكو منه المؤسسات العقابية.

3/ محاربة العود للجريمة : وهو تكرارها حتى صار السجن يعتبر مدرسة للإجرام وتكوين المجرمين ، لذا

جاء السوار الالكتروني لكسر هاته القاعدة والوقاية من العدوى الاجرامية بين المحبوسين . ويسمح لحامله بتدارك الأخطاء والابتعاد عن الاجرام كونه تحت الرقابة. (جوهر، 2018)

ثالثا : مفهوم السوار الالكتروني بين الفقه والقانون :

فقهيا : جاء في القرار 852 للمركز العربي للبحوث القانونية على انه " جهاز الكتروني يثبت في شكل سوار اما بمعصم المحكوم عليه او برجله ويستعمل كبديل عن عقوبة السجن قصيرة المدة او كاجراء تحفظي لمراقبة المتهم والمفرج عنه " (معجم المصطلحات القانونية والقضائية، 2010)

قانونيا : عرفت المادة 150 مكرر 1 نظام الوضع تحت الرقابة الالكترونية في الفقرة الثانية بانها " حمل الشخص المحكوم عليه طيلة المدة المذكورة لسوار الكتروني يسمح بمعرفة تواجده في مكان تحديد الإقامة المبين في مقرر الوضع الصادر عن قاضي تطبيق العقوبات (المادة 150 مكرر 1 فقرة 2 ، من القانون 08-01 مرجع سابق). "

رابعا : خصائص نظام السوار الالكتروني

- 1 /ذو طابع فني : حيث يتطلب أجهزة تقنية خاصة للارسال والاستقبال ، كمبيوتر ، وإعادة ارسال . (سالم، 2005)
- 2 /رضائي : بناء على طلب المعني وموافقة الشخصية او ولي الامر اذا كان قاصرا . (خلفي ، 2015)
- 3 /قضائي : يصدر عن طريق القضاء بحكم قضائي. (متولي، 2015)
- 4 /مقيد للحرية : لا يمكن لحامل السوار الالكتروني مغادرة النطاق المكاني المخصص له ، تحديد زمني ومكاني. (متولي، مرجع سابق ، صفحة 286)
- 5 /مؤقت : محدد المدة ينتهي باستنفاد مدة العقوبة المحكوم بها عليه (المادة 150 مكرر 1 من القانون 18-01 مرجع سابق).

الفرع الثاني : تقييم نظام السوار الالكتروني بين التأيد والرفض

أولا : المؤيدون بالنظر للإيجابيات

- استكمال العقوبة بالبيت مع الالتزام بعدم خلع السوار والتحرك ضمن النطاق المكاني والزمني المحدد .
- تفادي الوصمة الاجتماعية جراء إيداع المحبوس المؤسسة العقابية او التخفيف منها .
- مراقبة المحكوم عليه واحباط محاولة هروبه.
- تقليل كثافة العمل داخل السجن والنفقات المرتبطة بها وتوفير مبالغ مالية للخزينة العمومية .
- التقليل من العود للجريمة من خلال الاندماج مع المجتمع وعدم التكرار .
- الحد من ظاهرة اكتظاظ المؤسسات العقابية.

ثانيا الرافضون بالنظر للسلبيات

- وسيلة هدم لمبدأ المساواة امام العقوبة.
- عدم توافر شروطه لدى فئة دون الأخرى.
- عدم توافر الوسائل التكنولوجية لتطبيق الفعلي له خاصة أجهزة الرقابة وسرعة تدفق الانترنت .
- ضعف كفاءة وتكوين الاعوان المكلفين باستخدام السوار الالكتروني ومراقبته.
- بالإضافة الى استعمال التكنولوجيات الحديثة في العمل الإداري والقضائي بالمؤسسات العقابية ودورها في تسهيل تسييرها ، فقد سعت المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج الى الاستفادة من التقنيات الحديثة في الجانب الأمني للمؤسسة العقابية سواء في الداخل او الخارج من خلال أجهزة الكترونية مساعدة على العمل .

المطلب الثاني :أجهزة الكترونية لضبط الأمن في المؤسسة العقابية

الفرع الأول : مؤشر الدوريات جهاز الكتروني للأعوان المكلفين بالحراسة

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

يعد العنصر البشري أساسيا في عملية المراقبة في النهار والليل في المؤسسات العقابية ، فهم يقومون بدوريات مستمرة لكل المراكز الحساسة في محيط المؤسسة الداخلي والخارجي لرصد أي حركة او محاولة فرار من المحبوسين ، ومن اجل الانضباط في العمل الرقابي للأعوان قامت المديرية العامة بتزويد المؤسسات العقابية بأجهزة الكترونية عبارة عن مؤشرات وهي تتكون من شريحة تنفيط تلتصق في الأماكن الحساسة للمؤسسة على ان يحمل العون المكلف بالحراسة آلة التأشير وهي قطعة بطول 10 سم على شكل مستطيل وعند وصوله الى الشريحة الملصقة عليه ان يلامس راس آلة التأشير بالشريحة الملصقة بالحائط لإثبات قيامه بالدورية على ان تقرأها المؤسسة في نهاية الدوام وتتأكد من انضباط الاعوان بدوريات المراقبة تحت طائلة المسؤولية في حال التقصير والتعرض للمساءلة والعقوبة التأديبية.

الفرع الثاني : دور كاميرات المراقبة في المؤسسة العقابية

تم تركيبها في جل المؤسسات العقابية لضمان الامن الداخلي لها وخاصة الأماكن الحساسة فيها ، وتكون المراقبة من خلال مكتب خاص به جهاز وشاشة بها كل الكاميرات وتم ربطها بالمديرية العامة.

الفرع الثالث : تقنية البصمة الخاصة بالمحبوس

عند إيداع المحبوس المؤسسة العقابية يتم قيده في سجل السجن ثم تأخذ بصمات أصابعه على جهاز خاص تسجل به البصمة ، حيث يتم الرجوع اليها عند عملية التحويل او الافراج عن المسجون بعد تطابق البصمات مع المأخوذة حين دخوله المؤسسة العقابية . :

يتبين لنا مما سبق التكنولوجيات الحديثة حتمية لابد منها في عديد القطاعات ، والعدالة الجزائية حاولت مواكبة هاته التطورات العالمية من خلال رقمنة مختلف مصالحها والمؤسسات التابعة لها ، ومنها المؤسسات العقابية التي مستها العصرية والرقمنة في جانبها الإداري والقضائي والأمني.

وتوصلنا الى جملة من النتائج نذكر منها:

على المستوى الإداري للمؤسسة العقابية:

- انتقلت الإدارة العقابية من النمط التقليدي الورقي الى البريد الإلكتروني في مراسلاتها الإدارية الداخلية والخارجية

- الاستفادة من تطبيق التسيير الجمهوري العقابي للمحبوسين ومساهمتها في تتبع الوضعية الجزائية للمحبوسين وسرعة تنظيمهم وتوزيعهم على القاعات والأجنحة والعودة السريعة للبيانات عند الحاجة والاستغناء عن سجل السجن.

- الاستغناء عن الامتحانات الورقية واستبدالها بالإلكترونية.

على المستوى القضائي للمؤسسة العقابية:

- توظيف تطبيقات الكترونية لتسهيل العمل القضائي خاصة مصلحة الضبط القضائية ومنها : تطبيق تسيير الجمهور العقابي ، تطبيق السوابق العدلية ، تطبيق الحالة المدنية ...

- اما على مستوى الإجراءات القضائية فقد استحدثت المحاكمة المرئية عن بعد دون الحاجة الى نقل السجين وإجراءات المرافقة الأمنية.

تدعيم سياسة الإدماج من خلال نظام المراقبة الالكترونية : من خلال السوار الالكتروني كإجراء بديل للعقوبة السالبة للحرية ومساهمتها في ترشيد النفقات وتخفيف العبء والحد من الاكتظاظ في المؤسسات العقابية.

وتوصلنا الى جملة من التوصيات منها:

- ضرورة مواصلة التطوير في استخدام التقنيات الحديثة في المؤسسات العقابية .

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

- العمل على تكوين أعوان واطارات المؤسسة العقابية تماشيا مع التطورات التكنولوجية من خلال دورات تدريبية بالداخل والخارج للاستفادة من الخبرات العلمية والتكنولوجية.
هذا ويبقى موضوع الرقمنة والإدارة الالكترونية في شتى الميادين مجالا خصبا ومفتوحا للدراسات القانونية والأكاديمية المستقبلية .

الهوامش والمراجع:

القوانين :

قانون الاجراءات الجزائية . (08 جوان، 1966). الامر رقم 15-02 المؤرخ في 23/07/2015.
قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين . (30 جانفي، 2018). ج ر رقم 2018-05.

قانون عصرنه العدالة رقم 15-03. (10 فيفري، 2015). ج ر العدد : 06.
للمادة 01 من القانون 04-05 .

للمادة 25 من القانون رقم 04.05 المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين.
(06 فيفري، 2005). ج ر العدد 12 بتاريخ 13 فيفري 2005.

للمادة 441 مكرر من قانون الاجراءات الجزائية . (30 اوت، 2020). الامر رقم : 04/20.
للمادة الاولى من القانون رقم 15.03 المتعلق بعصرنه العدالة.

للمرسوم التنفيذي رقم : 109-06 المحدد كيفية تنظيم المؤسسة العقابية وتسييرها. (08 مارس، 2006).
مذكرة رقم 6775 حول المراسلة الادارية الالكترونية . (16 اكتوبر، 2016). عن المدير العام لادارة
السجون واعادة الادماج .

مذكرة / 4804. (2016). عن المدير العام لإدارة السجون واعادة الادماج .

المؤلفات :

لمزهرة كوميشي . (2019). أساليب المعاملة العقابية داخل السجون. دار الباحث للنشر والاشهار.
نشرى رضا، و راضي السعيد. (2013). بدائل العقوبات السالبة للحرية و أثرها في الحد من الخطورة
الاجرامية. الأردن، دار وائل للنشر.
عبد الرحمان خلفي . (2015). العقوبات البديلة ، دراسة تحليلية تاصيلية مقارنة. لبنان: المؤسسة الحديثة
للكتاب.

عمر خوري. (2009). السياسة العقابية في القانون الجزائري - دراسة مقارنة - . القاهرة.
عمر سالم. (2005). المراقبة الالكترونية طريقة حديثة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية خارج السجن.
القاهرة: دار النهضة العربية.

محمد السباعي. (2009). خصخصة السجون. الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
معجم المصطلحات القانونية والقضائية. (2010). بيروت - لبنان: المركز العربي للبحوث القانونية
والقضائية.

المجلات :

برامي القاضي متولي. (2015). نظام المراقبة الالكترونية في القانون الفرنسي والمقارن. مجلة الشريعة
والقانون، صفحة 283.

مختاري عبد القادر/بوليفة محمد عمران....التحول الرقمي في قطاع العدالة الجزائية- رقمنة المؤسسات العقابية أنموذجا.

عامر جوهري. (2018). السوار الالكتروني ، اجراء بديل للعقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري. مجلة الاجتهاد القضائي، الصفحات 185-192

- مصطفى مداح . (2015). الوضع العقابي القائم وسياسة الاصلاح واعادة الادماج. الاعمال التحضيرية

المنظرة الوطنية حول السياسة الجنائية بالمغرب واق وافاق، 63.

- مكتب الامم المتحدة المختص بالمخدرات والجريمة. (2004). استبيان دراسة الامم المتحدة الاستقصائية

التاسعة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، 32.